

## قرارات

### وزارة النقل

قرار رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٢٦

صادر في ٢٠/٤/٢٠٢٦

#### وزير النقل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٨١ لسنة ٢٠٢٣ باعتبار مشروع

إنشاء المرحلة الثانية من مشروع إنشاء محور أبو غالب لربط طريق

القاهرة/الإسكندرية الصحراوي بطريق المناشي/الخطاطبة ماراً بالرياح البحيري

والرياح الناصري في نطاق محافظتي الجيزة والمنوفية من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكباري ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تنزع ملكية الأراضي والعقارات المبنية تفصيلاً بالكشوف المرفقة لهذا القرار

الواردة من مديرية المساحة بالجيزة لقريتي أبو غالب، والحاجر في نطاق محافظة

الجيزة، والتي تعذر توقيع أصحابها أو ذوي الشأن على النماذج الخاصة بنقل

ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٨١ لسنة ٢٠٢٣

باعتبار مشروع إنشاء المرحلة الثانية من مشروع محور أبو غالب لربط طريق

القاهرة/الإسكندرية الصحراوي بطريق المناشي/الخطاطبة ماراً بالرياح البحيري

والرياح الناصري في نطاق محافظتي الجيزة والمنوفية من أعمال المنفعة العامة .

( المادة الثانية )

على الجهات المعنية نشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وإيداعه في مكتب الشهر العقاري المختص .

( المادة الثالثة )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير النقل

فريق مهندس/ كامل عبد الهادي الوزير



المطابيع الأثيرية  
طوره الكرونية الأبيطة الماحدة المطاول











